- قوله : (أن ابن السعدي) هو أبو محمد عبد ا بن وقدان بن عبد ا بن عبد شمس [ص 231] ابن عبدود بن نضر بن مالك بن حنبل بن عامر بن لؤي بن غالب . وإنما قيل له السعدي لأن أباه استرضع في بني سعد بن بكر بن هوازن وقد صحب رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم قديما وقال : وفدت في نفر من بني سعد بن بكر إلى رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم . والمالكي نسبة إلى مالك بن حنبل .

قوله : (بعمالة) قال الجوهري : العمالة بالضم رزق العامل على عمله .

قوله : (فعملني) بتشديد الميم أي أعطاني أجرة عمل وجعل لي عمالة .

قوله : (من غير أن تسأل) فيه دليل على أنه لا يحل أكل ما حصل من المال عن مسألة .

(وفي الحديث) دليل على أن عمل الساعي سبب لاستحقاقه الأجرة كما أن وصف الفقر والمسكنة هو السبب في ذلك وإذا كان العمل هو السبب اقتضى قياس قواعد الشرع أن المأخوذ في مقابلته أجرة ولهذا قال أصحاب الشافعي تبعا له : إنه يستحق أجرة المثل .

(وفيه) أيضا دليل على أن من نوى التبرع يجوز له أخذ الأجرة بعد ذلك ولهذا قال المصنف C : وفيه دليل على أن نصيب العامل يطيب له وإن نوى التبرع أو لم يكن مشروطا انتهى